الأمم المتحدة
S/2007/10/Add.19
مجلس الأمن
Distr.: General
25 May 2007
Arabic
Original: English

بيان موجز من الأمين العام عن المسائل المعروضة على مجلس الأمن وعن المرحلة التي بلغها النظر في تلك المسائل

إضافة

عملا بالمادة ١١ من النظام الداخلي المؤقت لمجلس الأمن، يقدم الأمين العام البيان الموجز التالي.

ترد قائمة البنود المعروضة على مجلس الأمن في الوثيقة S/2007/10 المؤرخة ٩ شباط/فبراير ٢٠٠٧، والوثيقة S/2007/10/Add.7 المؤرخة ٢ آذار/مارس ٢٠٠٧، والوثيقة S/2007/10/Add.12 المؤرخة ٥ نيسان/أبريل ٢٠٠٧، والوثيقة S/2007/10/Add.15 المؤرخة ٢٧ نيسان/أبريل ٢٠٠٧.

وخلال الأسبوع المنتهي في ١٩ أيار/مايو ٢٠٠٧، اتخذ مجلس الأمن إجراءا بشأن البنود التالية:

الحالة فيما يتعلق بجمهورية الكونغو الديمقراطية (انظر S/1997/40/Add.21؛ و S/1998/44/Add.35 و ٤٩؛ و S/1999/25/Add.10 و ١٣ و ٢٤ و ٣٠ و ٤٣ و ٤٧ و ٤٩؛ و S/2000/40/Add.3 و ٧ و ١٦ و ١٧ و ١٩ و ٢١ و ٢٣ و ٣٠ و ٣٣ و ٤٠ و ٤٧ و ٤٩؛ و S/2001/15/Add.5 و ٨ و ١٨ و ٢٤ و ٣٠ و ٣٥ و ٣٦ و ٤٣ و ٤٥ و ٥٠ و ٥١؛ و S/2002/30/Add.4 و ٨ و ١١ و ٢٠ و ٢٢ و ٢٣ و ٢٩ و ٣١ و ٣٢ و ٣٦ و ٤١ و ٤٢ و ٤٤ و ٤٨؛ و S/2003/40/Add.3 و ٦ و ١١ و ١٩ و ٢١ و ٢٥ و ٢٧ و ٢٨ و ٣٠ و ٣٢ و ٣٤ و ٤٦؛ و S/2004/20/Add.2 و ١٠ و ١٩ و ٢٣ و ٢٥ و ٣٠ و ٣٩ و ٤٩؛ و S/2005/15/Add.8 و ١٢ و ١٤ و ١٥ و ٢٥ و ٢٧ و ٢٩ و ٣٥ و ٣٨ و ٣٩ و ٤٢ و ٥٠؛ و S/2006/10/Add.3 و ٤ و ١٤ و ١٦ و ٢٥ و ٣٠ و ٣٧ و ٣٨ و ٤٤ و ٤٨ و٥٠؛ و S/2007/10/Add.1 و ١٣ و ١٤)

120707 110707 07-37461 (A)

استأنف مجلس الأمن النظر في البند في جلسته ٥٦٧٤، المعقودة في ١٥ أيار/مايو ٢٠٠٧ وفقا للتفاهم الذي تم التوصل إليه في مشاوراته السابقة، وكان معروضا عليه التقرير الثالث والعشرون المقدم من الأمين العام بشأن بعثة منظمة الأمم المتحدة في جمهورية الكونغو الديمقراطية (S/2007/156).

ودعا الرئيس، بموافقة المجلس، ممثل جمهورية الكونغو الديمقراطية، بناء على طلبه، إلى المشاركة في النظر في البند دون أن يكون له الحق في التصويت.

ووجه الرئيس عناية المجلس إلى مشروع قرار (S/2007/271) كان قد أعد خلال مشاورات المجلس السابقة.

وأجرى مجلس الأمن التصويت على مشروع القرار S/2007/271 واعتمده بالإجماع بوصفه القرار ١٧٥٦ (٢٠٠٧) (للاطلاع على نص القرار، انظر S/RES/1756 (2007) الذي سيصدر فيما بعد في الوثائق الرسمية لمجلس الأمن، قرارات ومقررات مجلس الأمن ١ آب/أغسطس ٢٠٠٦-٣١ تموز/يوليه ٢٠٠٧).

الحالة في البوسنة والهرسك (انظر S/23370/Add.36 و ٤٠ و ٤٣ و ٤٥؛ و S/25070/Add.1 و ٤ و ٧-٩ و ١١-١٣ و ١٥ و ١٦ و ١٨ و ١٩ و ٢٢ و ٢٣ و ٢٤ و Corr.1 و ٢٦ و ٢٩ و ٣٤ و ٣٧ و ٤٥؛ و S/1994/20 و Add.4 و ٦ و ٨ و ١٠ و ١٣-١٧ و ٢٠ و ٢١ و ٢٣ و ٢٥ و ٣٤ و ٣٧ و ٣٨ و ٤٤-٤٧ و ٤٩؛ و S/1995/40 و Add.1 و ٦ و ١٤ و ١٥ و ١٧ و ١٨ و ٢٤ و ٢٦-٢٩ و ٣١ و ٣٥ - ٣٧ و ٤٠ و ٤٧-٥٠؛ و S/1996/15/Add.13 و ٣١ و ٤٠ و ٤٩؛ و S/1997/40/Add.6 و ١٠ و ١٢ و ١٩ و ٢٣ و ٥٠؛ و S/1998/44/Add.11 و ٢٠ و ٢٤ و ٢٨؛ و S/1999/25/Add.23 و ٣٠ و ٤٢ و ٤٤ و ٤٥؛ و S/2000/40/Add.11 و ١٨ و ٢٣ و ٢٤ و ٢٧ و ٣٢ و ٤٢ و ٤٥ و ٤٩؛ و S/2001/15/Add.12 و ٢٤ و ٢٥ و ٣٨ و ٤٩؛ و S/2002/30/Add.9 و ٢٤ و ٢٦ و ٢٧ و ٤٢ و ٤٩؛ و S/2003/40/Add.27 و ٤٠؛ و S/2004/20/Add.9 و ٢٥ و ٢٧ و ٤٥ و ٤٧؛ و S/2005/15/Add.11 و ٤٥ و ٤٦؛ و S/2006/10/Add.15 و ٤٤ و ٤٦)

استأنف مجلس الأمن النظر في البند في جلسته ٥٦٧٥، المعقودة في ١٦ أيار/مايو ٢٠٠٧ وفقا للتفاهم الذي تم التوصل إليه في مشاوراته السابقة، وكان معروضا عليه رسالة مؤرخة ٣ أيار/مايو ٢٠٠٧ موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن (S/2007/253).

ودعا الرئيس، بموافقة المجلس، ممثلي البوسنة والهرسك وألمانيا، بناء على طلبهما، إلى المشاركة في النظر في البند دون أن يكون لهما الحق في التصويت.

ووفقا للتفاهم الذي تم التوصل إليه في مشاورات المجلس السابقة، وجه الرئيس دعوة، بموافقة المجلس، وبموجب المادة ٣٩ من النظام الداخلي المؤقت للمجلس، إلى السيد كريستيان شوارز – شيلينغ الممثل السامي لتنفيذ اتفاق السلام المتعلق بالبوسنة والهرسك.

الحالة في كوت ديفوار (انظر S/2002/30/Add.50؛ و S/2003/40/Add.5 و ١٧ و ١٩ و ٢٩ و ٣١ و ٤٥ و ٤٧ و ٤٨؛ و S/2004/20/Add.5 و ٨ و ١٧ و ٢١ و ٣١ و ٤٤ و ٤٦ و ٥٠؛ و S/2005/15/Add.4 و ١٢ و ١٣ و ١٦ و ١٧ و ٢١ و ٢٤ و ٢٦ و ٣٤ و ٤٠ و ٤١ و ٤٧-٤٩؛ و S/2006/10/Add.2 و ٣ و ٥ و ٧ و ١٢ و ١٦ و ٢٠ و ٢١ و ٢٨ و ٣١ و ٣٦ و ٤٢ و ٤٣ و ٤٩ و ٥٠؛ و S/2007/10/Add.1 و 12)

استأنف مجلس الأمن النظر في هذا البند في جلسته ٥٦٧٦ المعقودة في ١٨ أيار/مايو ٢٠٠٧ وفقا للتفاهم الذي تم التوصل إليه في مشاوراته السابقة، وكان معروضا عليه التقرير المرحلي الثالث عشر المقدم من الأمين العام بشأن عملية منظمة الأمم المتحدة في كوت ديفوار (S/2007/275).

ودعا الرئيس، بموافقة المجلس، ممثلي بوركينا فاسو وكوت ديفوار، بناء على طلبهما، إلى المشاركة في النظر في البند دون أن يكون لهما الحق في التصويت.